

بصوم يوم او يومين الا ان يكون صوم بصومه احدكم رواه ابو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه وعن ام سلمة قالت عاريت رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يصوم من السنة شهر اتماما الا شعبان واصله برخصة رواه ابو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه وعن ام سلمة قالت عاريت رسول الله صلى الله عليه وسلم صام شهرين متتابعين الا شعبان ورضاه وعن اسامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد رمضان قال شعبان تعظيما لريضة رواه ابن ابي عمير والحاظ ابو جعفر وقال من يوافق فعله عليه السلام افضل الصيام صيام آخر داود كان يصوم يوما ويفطر يوما فوجد نصف شعبان في صومه قال احمد حديث ابن هريث الذي كان الشافعي ليس يحفظ قال وسالنا عنه عند الرحمن بن مهدي فلم يجد شي به قال وكان يتوقاه ويتكلم من حديث العلابة رواية حرب عن احمد هذا حديث منكر قال الحافظ ابو جعفر هذا على وجه الاسماع على صوام رمضان لا لكراهته في صومه حتى لو علمنا انه يحصله ضعف لصوم رمضان معناه انتهى كلامنا جعفر كيف وقد عارضه عدة احاديث صحاح وقوله اقتداء بعائشة فيه نظر لانا قد بينا انها كانت تصومه بنية رمضان وعلى رضى لنت عنه مذهب خلافة ما ذكر صاحب الكتاب والسر حسي وقد قدما مذهبه وقوله ولا عليه الحديث المعروف وسوقوله عليه السلام من صام يوم السك فقد عصى ابا القاسم وهذا في المبسوط وقال سبط بن الجوزي متفق عليه قلنا الاصل

بصوم يوم او يومين الا ان يكون صوم بصومه احدكم رواه ابو داود والنسائي والترمذي فما كانوا يصومون في شعبان صوم رمضان وفي الحواشي حلا الاستثناء على الانتفاع وفي المحيطان وافق يوما كان يصومه فالصوم افضل والا فالفطر افضل وهو اختيار محمد بن سلمة واختيار نصير بن يحيى الصوم ذكره قاضي خان وفيه كبر بعضهم بنية التطوع والصحيح انه لا يكتفى باختلافوا في الافضل وفيه ايضا والصوم قبله بيوم او بيومين فكروا في صوم كان ولا يكتفى بثلثه وسوقه لابن حنبل اخذ منه الحديث الذي ذكرناه وقال الشافعي يكتفى بالتطوع اذا انتصف شعبان لحديث ابن هريث رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتصف شعبان فلا تصوموا رواه ابو داود والنسائي والترمذي قلت تعارضه حديث عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل هلا صحت من سر شعبان شانه ويروي يومين قال لا قال فاذا افطرت فصم رواه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي قال المنذرى الصحيح ان اسرا لشهر آخر سمى ذلك لاستسرا القمريه وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان احت الشهر اليه ان يصوم شعبان ثم يصله بوضه رواه ابو داود والنسائي وعن ابن هريث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه الا قليلا بل كان يصومه الا قليلا بل كان يصومه اخرجه مسلم وفي البخاري ايضا انه يصوم شعبان كله ورواه الفقيه الحافظ ابو جعفر الطحاوي من طريق وعن ام سلمة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يصوم من السنة شهر اتماما الا شعبان واصله